المصـــــدر : اليوم
التـــاريخ : 01-08-2006
الصفحـات : 2
العـــدد : 12100
المسلسل : 13

خادم الحرمين الشريفين يرأس مجلس الوزراء أمس

اقرار نظام الضمان الاجتماعي واستثناء الأيتام والأرامل من شرط الجنسية للانتفاع

9400 للمستفيد الأول و 3100 لكل فرد اضافي بحد اقصى 31100 ريال

الملكة تؤكد دعمها الشرعية ووحدة القرار الوطني في لبنان وفق اتفاق الطائف

المجلس يثمن تفاعل المواطنين مع حملة التبرعات الشعبية لنصرة الشعب اللبناني

المصـــــدر : اليوم
التـــاريخ : 01-08-2006 العـــدد : 12100
الصفحـات : 2 المسلسل : 13

وأس - جدة

ترأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ال سعود (حفظه الله) الجلسة التى عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر امس فى قصر السلام بجدة.

وفى بداية الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل اللقاءات والاتصالات التى أجراها حفظه الله مع قادة ومبعوثى الدول وعلى وجه الخصوص لقاءاته حفظه الله مع فخامة الرئيس محمد حسنى مبارك رئيس جمهورية مصر العربية وفخامة الرئيس محمود عباس رئيس السلطة الفلسطينية وجلالة الملك عبدالله بن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية ودولة الرئيس فؤاد السنيورة رئيس وزراء لبنان والتى تركزت حول الموقف فى لبنان الشقيق والاوضاع فى الاراضى الفلسطينية المحتلة وكيفية التصدى للحرب الشاملة التى تشنها اسرائيل على البلدين الشقيقين.

وأوضح وزير الثقافة والاعلام اياد بن أمين مدنى أن المجلس أكد على موقف المملكة تجاه الاحداث الحالية فى المنطقة والذى يعمل على..

دعم وحدة القرار الوطنى فى لبنان الشقيق والحرص على شرعية الدولة اللبنانية وفق ما جاء فى اتفاق الطائف وجلسات الحوار الوطنى اللبنانى ودعم سيطرة الدولة ومؤسساتها الوطنية الرسمية على كامل التراب اللبنانى.

تحميل اسرائيل المسؤولية الاخلاقية والسياسية والمادية الكاملة على ما ترتكبه من مجازر وجرائم حرب فى حق الشعب اللبنانى الشقيق ومؤسساته وبنيانه وكل مقومات معاشه وحياته.

توحيد المواقف العربية والاسلامية تجاه العدوان الاسرائيلى والجهات الداعمة له.

التواصل المستمر مع الدول الصديقة التى أدانت الانتهاكات الإسرائيلية فى لبنان وتعمل جادة على اقرار وقف فورى للعمليات العسكرية وعلى وجه الخصوص معظم الدول الاوروبية وجمهورية روسيا الاتحادية وجمهورية الصين الشعبية.

التصدى للتوجه الايدلوجى الذى يسعى الى تفجير المنطقة واذكاء أسباب الفرقة والانقسام داخل دولها كما هو حادث فى العراق الشقيق وفلسطين المحتلة وتجرى محاولة تنفيذه فى لبنان أيضا.

الوقوف بكل امكانات المملكة السياسية والاقتصادية مع الشعب اللبنانى الشقيق.

دعم وحدة القرار الفلسطينى واستقلاليته وفك الحصار المالى والاقتصادى والسياسى المفروض على مؤسساته الشرعية والوقوف مع الشعب الفلسطينى فى نضاله المشروع من أجل دولته المستقلة وعاصمتها القدس.

كما ثمن المجلس أيضا فى هذا السياق تفاعل المواطنين فى المملكة مع حملة التبرعات الشعبية المستمرة التى وجه بها خادم الحرمين الشريفين لنصرة الشعب اللبنانى.

وأفاد وزير الثقافة والاعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلى..

أولا..

بعد الاطلاع على مارفعه صاحب السمو الملكى ولى العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام ورئيس اللجنة الوزارية للتنظيم الادارى بشأن تعديل وضع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وتفعيل دورها أقر مجلس الوزراء عددا من القواعد والاجراءات فى هذا الصدد من أهمها ما يلى..

1- يفعل دور اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات فى مجال مكافحة المخدرات بشكل عام وفى جانب التوعية الوقائية والدعم الذاتى بشكل خاص ويكون لها دور تنسيقى فى أعمال الاجهزة المعنية بالمكافحة بما فى ذلك الجانب الامنى مع احتفاظها بأداء النشاطات والبرامج فى مجال التوعية والتعليم الوقائى.

2- يكون تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات على النحو الاتى..

وزير الداخلية رئيسا

الرئيس العام لرعاية الشباب عضوا.

مساعد وزير الداخلية للشؤون الامنية عضوا.

وزير الشؤون الاجتماعية عضوا.

وزير التربية والتعليم عضوا.

وزير الصحة عضوا.

وزير الثقافة والاعلام عضوا.

مدير عام مصلحة الجمارك عضوا.

رئيس اللجنة التحضيرية للجنةالوطنية لمكافحة المخدرات عضوا.

ثلاثة أعضاء يختارون لذواتهم ويعينون بقرار من مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات بناء على ترشيح من رئيس اللجنة على أن يمثلوا مؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدنى (اعضاء).

أمين عام اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات مقررا

3- تكون لجنة تحضيرية للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات تضم فى عضويتها عددا من المختصين والخبراء ذوى الكفاية والتأهيل فى مجال التوعية والتعليم

المصـــــدر : اليوم
التـــاريخ : 01-08-2006 العـــدد : 12100
الصفحـات : 2 المسلسل : 13

الوقائي ومجال العلاج والتأهيل يرشحون بناء على خبراتهم اضافة الى عضوية أمين عام اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.

4- ينشأ صندوق لدعم أسر مدمني المخدرات أثناء مدة علاجهم وتأهيلهم على أن يستفاد من امكانيات الصندوق في تدريب المتعافين من أجل تأهيلهم للدخول في سوق العمل ليتمكنوا من الاعتماد على أنفسهم.

ثانيا..

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رئيس هيئة ادارة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات أو من ينيبه سموه للتباحث مع الجانب التركي للتوصل الى مشروع مذكرة تعاون بين المركز الوطني للوثائق والمحفوظات في المملكة العربية السعودية والمديرية العامة لأرشيف الدولة برئاسة الوزراء للجمهورية التركية في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليه ورفع ما يتم التوصل اليه لاستكمال الاجراءات النظامية.

ثالثا..

بعد الاطلاع على مشروع نظام الضمان الاجتماعي المرفوع من وزير الشؤون الاجتماعية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 63 / 47 وتاريخ 10/25 / 1426هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على مشروع النظام آنف الذكر بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. أما أبرز الملامح العامة لهذا النظام فهي..

1- يقتصر الانتفاع من أحكام هذا النظام على المواطنين السعوديين المقيمين في المملكة اقامة دائمة واستثناء من شرط الجنسية تستفيد من أحكامه أيضا المرأة الاجنبية المتزوجة من سعودي أو أرملته التي لها أولاد منه وكذلك أبناء الارملة السعودية من زوجها الاجنبي اضافة الى المعوقين والارامل ذوات الايتام والايتام ممن لا تتوافر لديهم وثائق اثبات الجنسية السعودية ولديهم بطاقات تنقل وذلك وفق الشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية للنظام.

2- حدد النظام مقدار المعاش السنوي للمستفيد الاول بمبلغ (9400) تسعة آلاف وأربعمائة ريال ويزاد (3100) ثلاثة آلاف ومائة ريال لكل فرد اضافي على ألا يتجاوز مقدار ما تتقاضاه الاسرة المكونة من ثمانية أفراد مبلغ (31100) واحد وثلاثين ألفا ومائة ريال سنويا.

3- فوض النظام وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون مع الجهات المختصة اتخاذ التدابير اللازمة لتأهيل من يمكن تأهيله من المستفيدين من أجل تمكينهم من كسب معيشتهم ودعم مشروعاتهم الانتاجية وفق الضوابط التي تحددها اللائحة.

4- يعمل بهذا النظام بعد تسعين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ويصدر وزير الشؤون الاجتماعية لائحته التنفيذية.

رابعا..

وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الصحة أو من ينيبه بالتوقيع على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في الجمهورية التركية وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الاجراءات النظامية.

خامسا..

بعد الاطلاع على ما رفعه محافظ الهيئة العامة للاستثمار بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التركية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات قرر مجلس الوزراء تفويض معاليه أو من ينيبه بالتوقيع على مشروع الاتفاقية المشار اليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة.

سادسا ..

وافق مجلس الوزراء على نقل وتعيينات بالمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي..

1- نقل عبدالعزيز بن صالح بن سليمان الحواس من امارة منطقة المدينة المنورة الى رئاسة الاستخبارات العامة وتعيينه على وظيفة (مستشار معلومات) بالمرتبة الخامسة عشرة.

2- تعيين علي بن أحمد بن عبدالرحمن قزاز على وظيفة (وزير مفوض / أ) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.

3- تعيين حسين بن عبدالرحمن بن حسين العمير على وظيفة (مدير عام الشؤون الادارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بديوان المراقبة العامة.